

Distr.: General
1 August 2011
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بـالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)
بشأن الجماهيرية العربية الليبية

مذكرة شفوية مؤرخة ١٨ تموز/يوليه ٢٠١١ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن الجماهيرية العربية الليبية، وإذ تشير إلى مذكرة الجماهيرية العربية الليبية المؤرخة ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، تتشرف بأن تحيل طيه تقرير هيئة التحقيق الخاصة (مكافحة تبييض الأموال)/مصرف لبنان (مصرف لبنان المركزي) عما اتخذته حكومة لبنان من خطوات لتنفيذ القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) (انظر المرفق). وسوف تحيل البعثة الدائمة للبنان إليكم أي معلومات إضافية تردها من السلطات المختصة الأخرى في لبنان بشأن تنفيذ القرار ١٩٧٠ (٢٠١١).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٨ تموز/يوليه ٢٠١١ الموجهة إلى رئيس
اللجنة من البعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

SPECIAL INVESTIGATION COMMISSION

(Fighting Money Laundering)

banque du Liban

هيئة التحقيق الخاصة

(مكافحة تبييض الأموال)

مصرف لبنان

سري

بيروت، في ٢٤/٦/٢٠١١

قرار رقم: ٢٠١١/١٢/٢٥/٢

إن هيئة التحقيق الخاصة (مكافحة تبييض الأموال) لدى مصرف لبنان،

استنادا إلى قرار مجلس الأمن رقم ١٩٧٠ تاريخ ٢٦/٢/٢٠١١،

وبعد التداول،

تقرر بالإجماع:

”أولا: تجميد جميع الحسابات العائدة لكل من مصرف ليبيا المركزي والمصرف
الليبي الخارجي لدى مصرف شمال أفريقيا التجاري ش.م.ل.، ورفع السرية
المصرفية عنها تجاه المراجع القضائية المختصة.

ثانيا: تكليف أمين سر ”الهيئة“ إبلاغ نسخة طبق الأصل عن هذا القرار إلى كل من:

• النائب العام التمييزي.

• ”الهيئة المصرفية العليا“ بشخص رئيسها.

• المصرف المعني.

• صاحبي العلاقة“.

قرار اتخذ بتاريخ ٢٣/٦/٢٠١١.

رئيس ”الهيئة“

حاكم مصرف لبنان

(توقيع) رياض توفيق سلامة

نسخة إلى أمين السر.

أمانة سر رئيس ”الهيئة“

SPECIAL INVESTIGATION COMMISSION
(Fighting Money Laundering)
banque du Liban

هيئة التحقيق الخاصة
(مكافحة تبييض الأموال)
مصرف لبنان

سري

بيروت، في ١٨/٤/٢٠١١

قرار رقم: ٢٠١١/٦/٤٤/٢

إن هيئة التحقيق الخاصة (مكافحة تبييض الأموال) لدى مصرف لبنان،
بعد الاطلاع على قراري مجلس الأمن رقم ٢٠١١/١٩٧٠ تاريخ ٢٦/٢/٢٠١١،
ورقم ٢٠١١/١٩٧٣ تاريخ ١٧/٣/٢٠١١ المتعلقين بالسلطات اللبانية،

وبعد الاطلاع على تقرير أمين السر،

وبعد المذاكرة،

قررت "الهيئة" بالإجماع:

تحميد جميع عمليات التداول بالأسهم العائدة لكل من:

○ المصرف اللبني الخارجي في رأسمال مصرف شمال أفريقيا التجاري ش.م.ل.
والبالغة ٦٨٧ ٢٩٨ سهما.

○ المصرف اللبني الخارجي في رأسمال شركة ديموريكو هولدينغ ش.م.ل. والبالغة
٦٤٥ سهما.

○ تحميد التداول بنسبة ٦٤,٥ ٪ توازي ٨٣٨ سهما من الأسهم العائدة لشركة
ديموريكو هولدينغ ش.م.ل. في رأسمال مصرف شمال أفريقيا التجاري ش.م.ل.

قرار اتخذ بتاريخ ١٤/٤/٢٠١١.

رئيس "الهيئة"

حاكم مصرف لبنان

(توقيع) رياض توفيق سلامة

- نسخة إلى النائب العام التمييزي.
 - نسخة إلى لجنة الرقابة على المصارف.
 - نسخة إلى شركة مركز حفظ ومقاصة الأدوات المالية في لبنان والشرق الأوسط (ميدكلير) ش.م.ل.
 - نسخة إلى المصرف المعني.
 - نسخة إلى أصحاب العلاقة.
 - نسخة إلى أمين سر "الهيئة".
 - نسخة إلى وزارة الخارجية والمغتربين.
-